

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز

مكتب التلزم

قرار رقم: ١٠٨٤/٢٠٢٤

تاريخ: ٢٢/١٠/٢٠٢٤

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم ألبسة مع متمماتها

المرجع :الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١١٥٥ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٩.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/١٠٥٢ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

● في تمام الساعة ٩/٣٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٠/١٤ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٤٢٦٤٤ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٩ ؛

● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٠٥١ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.

● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .

● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

